



الجمهورية التونسية
وزارة الداخلية
ولاية المنستير
بلدية صيادة
* * * * *

قرار ضبط التنظيم الهيكلي لبلدية صيادة

إن رئيس النيابة الخصوصية لبلدية صيادة،
بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق
بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية.
بعد الاطلاع على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار
القانون الأساسي للبلدية و على جميع النصوص التي نقحته أو تمّمته ،
* و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام
الأساسي العام لأعوان الدولة و الجماعات العمومية المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية و على جميع النصوص التي نقحته أو تمّمته ،
* و على الأمر عدد 475 لسنة 1985 المؤرخ في 29 مارس 1985 و المتعلق بإحداث
بلدية صيادة ،
* و على الأمر عدد 572 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ماي 1989 المتعلق بضبط الخطط
الوظيفية الممكن إحداثها بالبلديات كما تم إتمامه وتنقيحه بالأمر عدد 912 لسنة 2000 المؤرخ في
2 ماي 2000 والأمر عدد 1886 لسنة 2000 المؤرخ في 24 أوت 2000 ،
* و على الأمر عدد 967 لسنة 1990 المؤرخ في 28 نوفمبر 1990 المتعلق بنيابة الخطط
الوظيفية للمصالح الخارجية و الجهوية الراجعة بالنظر لمختلف الوزارات ،
* و على قرار وزير الداخلية و التخطيط و المالية المؤرخ في 19 سبتمبر 1989 المتعلق
بضبط الخطط الوظيفية الممكن إحداثها في كل بلدية كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 26 أوت 2000.
* و على المنشور عدد 46 المؤرخ في 26 أوت 1992 المتعلق بالتنظيمات الهيكلية
الأنموذجية للإدارات البلدية ،
* و على الأمر عدد 1207 لسنة 2011 المؤرخ في 27 أوت 2011 المتعلق بحل بعض
المجالس البلدية بتراب الجمهورية التونسية من بينهم مجلس بلدية صيادة.
و على الأمر عدد 1208 لسنة 2011 المؤرخ في 27 أوت 2011 المتعلق بتسمية نيابات
خصوصية ببعض البلديات بتراب الجمهورية التونسية من بينهم بلدية صيادة.
* و على الأمر عدد 910 لسنة 2012 المؤرخ في 2 أوت 2012 المتعلق بالتمديد في مدة تعيين
النيابات الخصوصية لبعض البلديات بتراب الجمهورية التونسية.
* و على قرار التنظيم الهيكلي لبلدية صيادة المؤرخ في 11/11/1993 والمصادق عليه بتاريخ
1993/12/24.
* و على مداولة المجلس البلدي المنعقد في دورته العادية الثالثة لسنة 2012 بتاريخ
22 أوت 2012 ،

قرمانلي:

الفصل الأول: تضاف إلى الفصل الأول من قرار التنظيم الهيكلي المؤرخ في 11 نوفمبر 1993 مصلحة جديدة تسمى "مصلحة الجباية المحلية والنزاعات والملك البلدي"

الفصل الثاني: تحذف من الفصل الرابع من قرار التنظيم الهيكلي المطبة الثالثة " الاحصاء والاداءات" والمطبة السادسة " النزاعات والشؤون العقارية والملك البلدي" وتحذف من الفصل الخامس المطبة الثالثة " متابعة وتنظيم عمليات الاحصاء" والمطبة الخامسة " معالجة القضايا والنزاعات" كما يحذف قسم الاحصاء والاداءات وقسم النزاعات والشؤون العقارية من مشمولات مصلحة الشؤون الادارية والمالية.

الفصل الثالث: يضاف الى قرار التنظيم الهيكلي المؤرخ في 11 نوفمبر 1993 الفصل 10 جديد والفصل 11 جديد

- الفصل 10 جديد: مصلحة الجباية المحلية والنزاعات والملك البلدي

تقوم هذه المصلحة بمساعدة الكاتب العام على الأعمال التالية:

- الاحصاء والاداءات والمعالم

- النزاعات والشؤون العقارية والملك البلدي

- الفصل 11 جديد: تسهر مصلحة الجباية المحلية والنزاعات والملك البلدي على ما يلي:

- متابعة وتنظيم عمليات الاحصاء واستنباط الوسائل الكفيلة بتطويرها الى جانب

ضبط حالات طرح المعالم ومراجعة التقديرات خاصة في ميدان المعلوم على العقارات

المبنية والمعلوم على العقارات غير المبنية والمعلوم على المؤسسات وكذلك متابعة سير

الاستخلاصات للمعالم البلدية والعمل على تحسينها.

- كما تتولى المصلحة في هذا المجال القيام بمختلف عمليات التغيير التي تحصل

لبعض فصول الأزمة بسبب نقلة ملكية العقارات المرسمة بها أو تغيير محتواها الى غير

ذلك واعلام محتسب البلدية والأطراف المعنية عند الاقتضاء كما تقوم بإعداد أزمة

استخلاص المعالم البلدية.

- معالجة القضايا والنزاعات التي تكون البلدية طرفاً فيها ومتابعتها الى جانب

متابعة الوضع العقاري وتسجيل الأراضي البلدية بإدارة الملكية العقارية واعداد عمليات

البيع والشراء والكرء التي تبرمها البلدية والتصرف في الملك البلدي بصفة عامة

والمحافظة عليه.

وتشتمل مصلحة الجباية المحلية والنزاعات والملك البلدي على:

- قسم الاحصاء والاداءات والمعالم

- قسم النزاعات والشؤون العقارية والملك البلدي


الفصل الرابع: السيد الكاتب العام للبلدية وقابض المالية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار

الذي يجري به العمل بداية من تاريخ المصادقة عليه.

صيادة في:

رئيس النيابة الخصوصية

لطفى فرحان



السيد الكاتب العام للمساكن العمومية
والاستخلاص
للأمضاء: عبد اللطيف الدشراوي

